وزارة العدل

قائمة التحقق الخاصة بجريمة التعذيب

المملكة الأردنية الهاشمية

2017

DIGNITY
DANISH
INSTITUTE
AGAINSTTORTURE

وزارة العدل

قائمة التحقق الخاصة بجريمة التعذيب

DIGNITY
DANISH
INSTITUTE
AGAINSTTORTURE

وزارة العدل

DIGNITY
DANISH
INSTITUTE
AGAINSTTORTURE

قائمة
التحقق الخاصة
بجريمة التعذيب

المملكة الأردنية الهاشمية

2017

محتويات القائمة

الموضوع	رقم الصفحة
أهداف زيارة المدعي العام لأماكن الإحتجاز	1
مبادئ زيارة المدعي العام لأماكن الإحتجاز	2
قائمة تحقق خاصة بجريمة التعذيب (مراجعة المركز)	3 - 5
حالة الإدعاء بالتعذيب	6 - 9

•أهداف زيارة المدعي العام لأماكن الإحتجاز:

تهدف الزيارات الميدانية التي يقوم بها المدعين العامين لاماكن الاحتجاز ومراكز التوقيف للتحقق من مشروعية أوضاع الاشخاص المحتجزين والتأكد من عدم اللجوء لأي ضرب من ضروب التعذيب المادي او المعنوي او سوء المعاملة وهذا ما يُعرف بالدور الوقائي الذي ينهض به أعضاء النيابة العامة فإذا ما تبين لهم عند تفقدهم لتلك الأماكن تعرض اي من الاشخاص المحتجزين او الموقوفين لاي ضرب من ضروب التعذيب او سوء المعاملة او حجز الحرية عنها يباشرون اجراءات التحقيق وفقاً لأحكام القانون .

وقاية

حماية

توثيق

• مبادئ زيارة المدعي العام لأماكن الإحتجاز:

يتعين على المدعي العام عند القيام بالزيارات التفقدية لأماكن الإحتجاز ومراكز التوقيف ان يأخذ بعين الإعتبار عدد من المبادىء منها :

١. **التخطيط والإعداد الجيد للزيارة** : ينبغي على المدعي العام عند القيام بالزيارات الميدانية ان يأخذ بعين الإعتبار ضرورة اصطحاب كاتب وطبيب شرعي بالإضافة الى الادوات اللازمة لتنظيم تقرير بتلك الزيارة واتخاذ ما يلزم من إجراءات.

٢. **الاخذ بعين الاعتبار مبادىء السرية وخصوصية المكان الذي تجري به الزيارة .**

٣. **التحلي بحسن التقدير** : على المدعي العام عند القيام بتلك الزيارات ان يكون لديه من الخبرة ما يمكنه من اتخاذ التدابير وفق مقتضى الحال .

٤. **الحيادية** : على المدعي العام عند القيام باجراءات التحقيق أن يعمل على إظهار الحقائق .

٥. **احترام السرية**: على المدعي العام اجراء المقابلة مع أي من المحتجزين او الموقوفين بمعزل عن حضور اي من افراد الضابطة العدلية وان يحترم سرية المعلومات التي يمكن الحصول عليها اثناء تلك المقابلات .

٦. **الدقة والتحديد**: من الضروري خلال الزيارات الميدانية أن يعمل المدعي العام على جمع المعلومات الدقيقة بغية التمكن من التحقيق بشكل مُنتج مع الاخذ بعين الاعتبار الصعوبات التي تعتري اثبات جريمة التعذيب وكيفية التغلب عليها .

٧. **التصرف بنزاهة**: على المدعي العام في كافة الإجراءات المتخذة من قبله أن يعمل وفقاً لمعايير حقوق الإنسان المنوط به دعمها والتي كرسها الدستور وحماها القانون .

قائمة تحقق خاصة بجريمة التعذيب

مراجعة المركز :

١. وصف مكان الاحتجاز بشكل دقيق من حيث :

- حجمه

	مناسب		غير مناسب

- درجة الاكتظاظ

	مكتظ		غير مكتظ

- الانارة، التهوية .

	ملائمة		غير ملائمة

- وجود أدوات بارزة من الجدران والسقف .

	يوجد		لا يوجد

- وجود أدوات غير متصور وجودها في مكان الاحتجاز .

	يوجد		لا يوجد

- الانطباع النفسي الاولي لمكان الاحتجاز

	مريح		غير مريح

---

٢. أخذ نسخة عن سجل كاميرات المراقبة.(إن وجد)

	نعم		لا

---

٣. مراجعه سجلات مكان الاحتجاز لمعرفة وقت وساعة الادخال لمكان الاحتجاز .

	نعم		لا

---

٤. التحقق من وجود مرافق صحية ملائمة وإمكانية استخدامها.

	نعم		لا

---

٥. التحقق من وجود مكان ملائم للنوم والاستحمام.

	يوجد		لا يوجد

---

٦. التحقق من السماح له بالنوم للوقت الكافي.

	نعم		لا

في حالة الإدعاء بالتعذيب

١. الحصول على أكبر قدر من المعلومات من المجني عليه او المشتبه بتعرضه للتعذيب.

	تم		لم يتم

---

٢. وصف الأدوات المستخدمة في التعذيب وضبطها ان وجدت لغايات ارسالها للفحص المخبري.

	تم		لم يتم

---

٣. وصف وقائع التعذيب بدقة .

	تم		لم يتم

---

٤. وصف الإصابات الجسدية او الإساءة المعنوية وسوء المعاملة.

	تم		لم يتم

---

٥. التحري عن هوية الأشخاص المشتركين في التعذيب.

	تم		لم يتم

---

٦. تصوير المجني عليه وتنظيم ضبط بذلك.

	تم		لم يتم

---

٧. الفحص الدقيق لمكان التعذيب واخذ عينات من الدماء ان وجدت او غيرها من الدلائل وارسالها للفحص مع مراعاة ماورد في البند رقم ٤ .

	تم		لم يتم

---

٨. تحويل المجني عليه الى الفحص الطبي والشرعي.

	تم		لم يتم

---

٩. الاستماع لشهادة الأشخاص المحتجزين برفقة المجني عليه.

	تم		لم يتم

---

١٠. تحويل المجني عليه الى الطب النفسي ان استدعى الامر.

	تم		لم يتم

---

١١. نتائج التشريح وفحص الانسجة في حال حصول الوفاة.

	تم		لم يتم

---

١٢. مدة الاحتجاز بعد القاء القبض.

	تم		لم يتم

---

١٣. وجود فحص طبي للشخص بعد القاء القبض عليه للتحقق فيما إذا كانت الإصابات سابقة على القاء القبض او ايداعه مكان الاحتجاز.

	تم		لم يتم